

Distr.: General
1 May 2006
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق
المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
الدورة السادسة والثمانون

محضر موجز للجلسة ٢٣٤٥

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيدة شانيت

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد وفي الحالات
القطرية (تابع)

التقرير الدوري الثالث لجمهورية الكونغو الديمقراطية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من
المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records
.Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة
وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد وفي الحالات القطرية (تابع)

التقرير الدوري الثالث لجمهورية الكونغو الديمقراطية (تابع)

(CCPR/C/COD/2005/3 و CCPR/C/COD/Q/3)

١ - بناء على دعوة من الرئيسة، جلس وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى طاولة اللجنة.

٢ - الرئيسة: دعت الوفد إلى مواصلة تناول الأسئلة المطروحة في الجلسة السابقة من جانب أعضاء اللجنة فيما يتصل بردوده على الأسئلة من ١ إلى ١٣ من قائمة المسائل (CCPR/C/COD/Q/3).

٣ - السيدة كلالا (جمهورية الكونغو الديمقراطية): قالت إن أولئك الذين حاولوا ممارسة أعرف مخالفة للتشريعات الوطنية أو المعاهدات الدولية التي تم التصديق عليها، منعوا وجرت ملاحقتهم قضائياً. ووضعت لجنة مكلفة بإصلاح القانون كشفا بكل الأحكام المدنية غير المقبولة التي تستند إلى القانون العرفي والتي أدرجت أساساً في قانون الأسرة، بغية إلغائها، مما يدل على موقف الحكومة الحازم في هذا الشأن.

٤ - وذكرت أن الحكومة تسعى إلى تحسين وضع المرأة، حيث لا يزال العديد من النساء محرومات من حقوقهن قسراً، وبالأخص في المناطق الريفية. ويشكل الوضع القانوني للمرأة المتزوجة بموجب قانون الأسرة مشكلة خاصة: فما أن يتم إلغاء الحكم الخاص بانتفاء الأهلية القانونية للمرأة حتى يتبعه تنقيح الأحكام الأخرى التمييزية ضد المرأة، ويصبح قانون الأسرة متماشياً مع القانون الدولي. واعتمدت وزارة الشؤون الاجتماعية، وضع المرأة والأسرة، سياسة لتعميم المنظور الجنساني وهناك مراكز لتنسيق المسائل الجنسانية في

جميع الوزارات. كما عملت الوزارة، من بين أنشطتها العديدة للدعوة والتوعية، على الدعاية على نطاق واسع لضرورة تغيير الوضع القانوني للمرأة المتزوجة وكذلك لمشروع قانون لمكافحة العنف الجنسي المعروض على الجمعية. وهناك بارقة أمل تتمثل في أن إحدى المحاكم في بوكافو أصدرت حكماً يقر بحقوق إحدى النساء على النحو الذي تنص عليه معاهدات حقوق الإنسان. لكن عدد النساء اللواتي يعملن في البرلمان قليل لحد أن التحسن في هذا المضمار لا يتوقع بصورة واقعية أن يتم قريباً.

٥ - وبالنسبة لصحة المرأة، تم إنشاء شبكة من مراكز الرعاية الصحية والطبية للأمومة والطفولة لتنفيذ برنامج الحكومة الشامل لتنظيم الأسرة وبرنامجها المتعدد القطاعات لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وهناك أيضاً مراكز للعناية بالمرأة التي تعرضت للإيذاء الجنسي والمرأة المصابة بمتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). ويشكل استبعاد الفتيات هو مشكلة حقيقية أخرى، وبما أن الفقر يؤثر بقسوة على المرأة فقد انتشر البغاء على نطاق واسع أيضاً. كما تحتاج هؤلاء النسوة إلى إعادة تأهيلهن وإعطائهن وضعاً اجتماعياً. ويتعين التصدي للاستغلال الجنسي الفاضح للغاية الذي ارتكبه موظفو حفظ السلام التابعون للأمم المتحدة، والذي أفلت حتى الآن من العقاب؛ وتحاول الحكومة إيجاد طريقة لجلب الفاعلين ومحاکمتهم أمام القضاء. وهناك مركز واحد فقط يضم ٣٠٠ طفل من عرق مختلط من الفتيات الصغيرات اللاتي تعرضن للاغتصاب ولهن الحق في الحصول على تعويضات.

٦ - وأضافت أن الحكومة قد اضطرت في ضوء النظام القضائي بأكمله في مرحلة ما بعد الحرب، للتوجه إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي طلباً للمساعدة في التحقيق في أكثر الجرائم بشاعة التي ارتكبت منذ عام ٢٠٠٢ من قبل

على اللجوء في مكان آخر. ولا تتوفر حاليا أية بيانات عن عدد المختفين.

٩ - ومضت تقول إن هناك أكثر من مليون ونصف المليون من المشردين داخليا في البلاد. وحيث أنه لا يمكن للحكومة أن تتوقع أحداث كالتي جرت في الشرق بعد سنة ٢٠٠٤، فإنه لا يمكنها أن تتخذ أية خطوة مسبقة لتفادي التشريد الداخلي؛ ويتعين عليها أن تعمل على تهدئة البلاد بأكملها ووضع برامج لإجلاء المدنيين عند الضرورة، رغم أن الهدف يبقى دائما تهيئة ظروف تسمح للسكان بالبقاء في أماكنهم. كما تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية، وضع المرأة والأسرة، ووزارة التضامن والشؤون الإنسانية، بمهمة مساعدة المشردين داخليا على العودة إلى منازلهم، وإعادة دمجهم بصورة لائقة ومما يمكنهم من المشاركة في الانتخابات القادمة، بيد أن هذا البرنامج يفتقر إلى التمويل.

١٠ - وذكرت أن اللجنة التي صاغت مشروع التقرير الدوري كانت مكونة من ممثلين عن جميع الوزارات، وهكذا قدم الجميع مدخلاتهم. وإذا كانت الحكومة لم تفر بالالتزامها بتقديم التقارير خلال خمسة عشر عاما فذلك يعود للفوضى والصعوبات الجمة في البلاد. وحيثما لم يتم تقديم معلومات تتعلق بالبلاغات بموجب البروتوكول الاختياري فذلك يعود لضرورة جمع المعلومات المطلوبة من مناطق نائية واقعة تحت الاحتلال العسكري. وسيتم تقديم وقائع أكمل، وفق المطلوب، كتابة في وقت لاحق. لذلك، فإنه يتعين اعتبار حضور الوفد الآن، بكل الأحوال، كدليل على عزم الحكومة على الامتثال للالتزامات الدولية وتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان التي صدقتها. بمحض اختيارها.

١١ - السيد غليلي أهانانزو: قال إنه يتطلع إلى الحصول على المزيد من المعلومات كتابة بشأن محكمة بوكافو والأمور الأخرى التي أثارها اللجنة، وطلب توضيحا بشأن الإجراءات

أشخاص يعيشون حاليا في البلاد دون عقاب. ومع ذلك، تجري عملية بناء نظام المحاكم الوطنية تدريجيا ورغم أنه ليس مثاليا من الناحية الإجرائية، فقد تم إجراء بعض المحاكمات. أما القضاة الـ ٣١٥ الذين استعملت اللجنة عنهم فقد أعيد تعيينهم وتلقوا تعويضات. كما أنه منذ عام ٢٠٠٤، وبعد جمع أدلة كافية، تمت إدانة بعض المسؤولين الحكوميين وأفراد من القوات المسلحة الذين ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان. وكان هناك أيضا حالات موثقة من الابتزاز أو غير ذلك من سوء السلوك المرتكبة من جانب بعض الموظفين وعنف رجال الشرطة أو الاعتقالات التعسفية من قبل الشرطة بدافع من الحماسة المفرطة، وقامت الحكومة على الفور بإحالة كل القضايا البارزة إلى الوزارة ذات الصلة لإحالتها إلى المحكمة. أما الجرائم المتعلقة برجال الشرطة فتقع ضمن اختصاص المحاكم العسكرية، ويتم حاليا تنقيح قانون القضاء العسكري والقانون الجنائي العسكري ليشملا هذه الجرائم.

٧ - وأردفت أنه ليس هناك أي تعريف للتعذيب في القانون الجنائي حتى الآن، لكن هناك مشروع قانون معروض أمام البرلمان سيجعله يتماشى مع العهد في هذا المجال. وكان من الضروري، لسوء الحظ، تعليق وقف تطبيق عقوبة الإعدام بغية التصدي للفوضى خلال الحرب. بيد أنه يؤمل بإعادة العمل بوقف التطبيق بل وإلغاء عقوبة الإعدام في نهاية المطاف. ورغم أن المظاهرات العامة مسموح بها بموجب القانون فإن الوضع غير المستقر للبلاد يتطلب الحصول على موافقة رسمية في كل حالة.

٨ - واستطردت أن الحكومة تبذل كل ما في وسعها لتتبع آثار الأشخاص المختفين، لكن المعلومات المقدمة كانت غير دقيقة في معظم الأحيان، كما أن من الشائع ادعاء اختفاء بعض الأشخاص، بالتواطؤ مع عائلاتهم، كي يحصلوا

تُحل المشكلة بين يوم وليلة، لكن ذلك سيكون نقطة انطلاق.

١٥ - السيد باغواقي: رحب بمثول وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية أمام اللجنة، إذ أن ذلك يعتبر إشارة إلى أن البلاد بدأت أخيراً بالخروج من فترة طويلة وصعبة من الصراع. وهو يدرك أن المادة ١٤ من الدستور الجديد تتناول القضاء على التمييز ضد المرأة؛ وتساءل عما إذا كانت تفسح المجال للتمييز الإيجابي أو العمل الإيجابي وعما إذا كان يتوخى مثل هذا العمل، بالأخص من حيث التمثيل في الهيئات أو الكيانات الحكومية. كما يود الحصول على معلومات بشأن أي تشريع قائم أو متوقع من أجل إنفاذ القضاء على التمييز. ويمكن للدولة الطرف أن توضح فيما إذا كان التعليم الابتدائي إلزامياً وتقديم معلومات بشأن النسبة المئوية للفتيات في المدارس. ويأمل بأنه يجري بذل الجهود لمكافحة الأمية وبالأخص بين الفتيات الصغيرات، حيث لا يمكن بناء ديمقراطية حقيقية دون تعليم. ويدرك أن قانون العمل يحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال ويريد أن يعرف كيف يتم تحديد ذلك وفيما إذا كان هناك تشريع تنفيذه.

١٦ - الرئيسة: دعت الوفد للرد على الأسئلة الإضافية المطروحة من جانب أعضاء اللجنة.

١٧ - السيدة كلالا (جمهورية الكونغو الديمقراطية): قالت إنه لا يوجد تداخل في المهام بين وزارة العدل ووزارة حقوق الإنسان. فوزارة حقوق الإنسان تقوم بوظيفة رصد النظام القضائي. ويمكنها، على سبيل المثال، زيارة السجون لمراقبة الأحوال فيها. كما يمكنها العمل أيضاً كأمين مظالم والتدخل لضمان احترام حقوق الإنسان. كذلك يتمتع المرصد الوطني لحقوق الإنسان ببعض الصلاحيات للعمل كأمين مظالم. وسيقدم الوفد كتابة في وقت لاحق مزيداً من المعلومات حول الكيفية التي يتم بها تنفيذ العهد.

المتخذ من جانب وزارة حقوق الإنسان في الاستئناف المشار إليه في الفقرة ٤٧ من التقرير (CCPR/C/COD/2005/3). وهل تصرفت وزارة حقوق الإنسان كوسيط، وكيف يتلاءم تصرفها مع دور وزارة العدل؟

١٢ - السيد أندو: قال إن اللجنة، مع إدراكها لعدم الاستقرار في البلاد وعزم الحكومة على تحسين وضع حقوق الإنسان، فهي لا تهدف إلى توجيه النقد بل تبحث عن الحقائق التي ستعمل على أساسها مع الحكومة لمساعدتها في التغلب على مشاكلها. وقد يكون التثقيف هو العمل الأساسي الوحيد الذي تستطيع الحكومة القيام به دون مساعدة دولية. فالتعليم يمكن أن يبدل من أفكار الناس وبالتالي من سلوكهم، مما يؤدي إلى تحسين وضع حقوق الإنسان.

١٣ - السيد عمر: قال إنه يود الحصول على صورة كاملة قدر الإمكان عن الأطفال من العرق المختلط الذين أُنجبتهم الفتيات الصغيرات اللاتي تعرضن للاغتصاب من جانب جنود أجنبي. إنها قضية ذات صلة بمسؤوليات جهات غير كونغولية.

١٤ - السير نايجل رودلي: أشار إلى أنه، باستثناء حالة الرسالة رقم ٢٠٠٠/٩٣٣ المتعلقة بالقضاة الذين أعفوا من مناصبهم، لم تستلم اللجنة أية ردود من الدولة الطرف جواباً على رسائلها قبل ذلك، خلال الصراع أو منذ اندلاعه، ولو حتى القول إن القضايا ما تزال قيد النظر أو متابعة التحقيق. ومنن المؤكد أن الرسائل قد وصلت. وأعرب عن أمله بأن تتمكن اللجنة في المستقبل، من الاعتماد على تعاون الدولة الطرف. كما يود معرفة وضع مشروع التشريع بشأن التعذيب الذي كان معروضاً على البرلمان منذ نحو سنتين. لقد آن الأوان لكي يتم تجريم التعذيب؛ ولن

الذين أعفوا من مناصبهم، إلى وظائفهم ودفعت رواتبهم بمفعول رجعي.

٢١ - وأضافت أن من الصحيح أن مشروع القانون بشأن التعذيب عُرض على الهيئة التشريعية منذ نحو سنتين. وكان على البرلمان خلال ذلك الوقت، أن يبحث في جميع التشريعات الأساسية التي تعيد إنشاء النظام الحكومي والقضائي في البلاد، وتعيد بناء قواته المسلحة، وتحدد شروط العفو، وتنظم لامركزية الإدارة، وتحدد قواعد الانتخابات وغير ذلك من الأمور الملحة جدا. ومن الصعب جدا تناول كل القضايا ذات الأولوية العليا دفعة واحدة.

٢٢ - واستطردت أن إحدى القضايا التي تريد الحكومة تناولها هي مكافحة التمييز ضد المرأة. ويتمثل الجهد الأساسي المبذول في مشروع قانون يجري إعداده لتعديل قانون الأسرة من أجل إلغاء المساوي القانونية المتعلقة بالمرأة المتروجة في مواجهة زوجها. وهناك لا مساواة جوهرية أخرى تعالجها الحكومة تتمثل بالفجوة التعليمية الكبيرة بين الفتيات والفتيان والتي تعود إلى المواقف من المرأة داخل الأسرة، رغم حصول زيادة هامة بالفعل في عدد الفتيات المنتهجات بالمدارس. لكن ليس هناك حتى الآن أي تشريع للعمل الإيجابي بالرغم من أن وزارتها تريد أن يتحقق ذلك. وتنص المادة ١٤ من الدستور على تلك الإمكانية. وفي الوقت الراهن، ومع غياب الانتهاك الفاضح لحقوق الإنسان، لا توجد وسيلة محددة للجوء إلى وسائل الانتصاف ضد التمييز، لكن تبذل جهود لمكافحة أشكال التمييز الماكرة والمستترة في التوظيف.

٢٣ - كما يتم إعداد قانون لحماية الطفل بغية حماية الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال. ويحظر تجنيد الأطفال في القوات المسلحة، وتقوم القوات المسلحة في البلاد

١٨ - وذكرت أن حكومتها تؤيد الرأي القائل بأن التعليم هو أمر أساسي في حقوق الإنسان من أجل تغيير المواقف. ولهذا السبب شرعت في عام ٢٠٠٤ بتنفيذ برنامج في إطار عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ولهذا السبب، على سبيل المثال، تم إدماج الدروس المتعلقة بحقوق الإنسان ضمن منهاج كلية الحقوق. وتدرك حكومتها تماما الحاجة إلى زيادة الوعي بحقوق الإنسان لدى كل أفراد المجتمع الكونغولي. وفيما يتعلق بانخفاض المستوى العام للتعليم، يُعترف بأنه يشكل مشكلة كبيرة نتيجة سنوات عديدة من الإهمال. وقالت، إن الدراسة إلزامية بموجب القانون لكنها ليست مجانية.

١٩ - أما مشكلة الأطفال من العرق المختلط، وغيرهم أيضا، الذين أُنجبتهم فتيات صغيرات جدا نتيجة مضاجعة جنود أجنبى بكل يقين، فهي مشكلة مؤلمة. وبالرغم من فرض نظام صارم للانضباط على قوات بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا تزال تحدث بعض الانتهاكات بين الحين والآخر. في بعض الحالات جرى إرسال من يعتقد بمسؤوليتهم كى تجري محاكمتهم في بلادهم، حيث حصلوا على أحكام مخففة لما يشكل في الحقيقة استغلالا جنسيا بشعا لأطفال قاصرين. وترغب جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تجد طريقة لمحاكمة هؤلاء الأفراد طبقا لقانونها الخاص بغية الحصول على تعويضات لضحاياهم. وتحتاج البلاد لمساعدة المجتمع الدولي بغية حل هذه المشكلة.

٢٠ - وفيما يتعلق بالرد على آراء اللجنة بشأن الرسائل، فهي تسميح للجنة عدرا إذ قد يصعب عليها أن تتصور حالة الفوضى وفقدان السجلات وصعوبات التحقق من الأحداث في بعض أنحاء البلاد، وكذلك العبء الهائل من مشاكل حقوق الإنسان الذي يتعين على وزارتها أن تتناوله. وفي ما يتعلق ربما بالقضية الأهم تمت إعادة الـ ٣١٥ قاضيا

ممارسة مهنتهم، شرط أن يحترموا القوانين والنظام العام وحقوق الآخرين المتعلقة بالخصوصية. وقد لوحق فريدي مونس إياكا دو كو أمام القضاء بسبب نشره مقالا يتعلق بنائب رئيس الجمهورية حيث اعتُبر المقال مشوها للسمعة. بينما حوكم فو دور بونزونج إيفونج أمام القضاء بجرمة التشهير بسمعة أحد القائمين على إدارة عمل تجاري، الذي تقدم بشكوى ضده. وقالت إنه لا يمكن اتهام الحكومة بأنها قمعية حينما يتجاوز الصحفيون حدودهم، وقد أقر بذلك رئيس منظمة مراسلون بلا حدود الدولية.

حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات (المادة ٢١ و ٢٢ من العهد)

٢٨ - ردا على السؤال ١٧، قالت إنه لا يمكن اتهام الحكومة بأنها تُرهب المدافعين عن حقوق الإنسان. فلقد أدانت اغتيال باسكال كابونغولو أمين جمعية حقوق الإنسان في منطقة البحيرات الكبرى، كما تشارك وزارة حقوق الإنسان بفعالية في ضمان إحالة الأفراد العسكريين المشتبه بهم في قتله إلى المحاكمة. وبالفعل، تدخلت الوزارة باسم المنظمات غير الحكومية الراغبة في تنظيم مسيرة للاحتجاج على مقتل كابونغولو. وقد أطلق سراح نسيي لواندا، رئيس لجنة مراقبي حقوق الإنسان، بعد عشرة أشهر من دخوله السجن، وهو حاليا حر طليق ويعمل بفعالية كمدافع عن حقوق الإنسان. وهو بحق من أكثر شركاء وزارة حقوق الإنسان أهمية. وفيما يتعلق بالأحداث في الجزء الشرقي من البلاد حيث شرع للتو بإعادة إنشاء الإدارة الحكومية، تقيم وزارة حقوق الإنسان تقييما عاليا للتقارير الواردة من المنظمات غير الحكومية المتواجدة في المنطقة.

حماية الأسرة (المادة ٢٣ من العهد)

٢٩ - وفيما يتعلق بالسؤال ١٨، قالت إن المادة ٣٣٦ من قانون الأسرة لا تجيز الزواج بالإكراه، لكنها بالحقيقة تنص

وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بمكافحته.

٢٤ - الرئيسة: دعت الوفد إلى الرد على الأسئلة من ١٤ إلى ٢١ الواردة في قائمة المسائل (CCPR/C/COD/Q/3).

الحق في محاكمة عادلة (المادة ١٤ من العهد)

٢٥ - السيدة كالالا (جمهورية الكونغو الديمقراطية): مشيرة إلى السؤال ١٤، قالت إن عدد القضاة كان بالفعل غير كاف بالنسبة لاتساع رقعة البلاد. وتحاول الحكومة تعيين المزيد من القضاة. كما لا توجد في الوقت الراهن خطط لإلغاء المحاكم العسكرية نظرا للحاجة إلى الحفاظ على الانضباط داخل القوات المسلحة والشرطة. مع ذلك فقد ألغيت المحكمة العسكرية الخاصة التي أنشئت عام ١٩٩٧، والتي كانت قراراتها غير قابلة للاستئناف، ويشمل نظام المحكمة العسكرية العادي مستويين، المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف.

حق الأفراد في الاعتراف لهم بالشخصية القانونية أمام القانون (المادة ١٦ من العهد)

٢٦ - بالإشارة إلى السؤال ١٥، قالت إنه منذ عام ٢٠٠٣ تبذل الحكومة جهودا جدية لتشجيع قيد الموالييد في السجل المدني، بالقيام بأمر من بينها، تدريب موظفي السجل المدني ومدراء عيادات الأمومة، وتحقيق لا مركزية دوائر السجل المدني، وتثقيف الأهالي بشأن أهمية قيد أطفالهم وإلغاء الجزاءات على القيود المتأخرة. وسيتم تقييم نتائج الحملة في عام ٢٠٠٦، لكن من المتوقع أن لا يتحقق ذلك الهدف بسبب نقص الموارد.

حرية الفكر والتعبير (المادة ١٩ من العهد)

٢٧ - وانتقلت إلى السؤال ١٦، فأشارت إلى أنه طبقا لقوانين جمهورية الكونغو الديمقراطية، يتمتع الصحفيون بحرية

تعميمه على المنظمات غير الحكومية والجمهور بشكل عام مع الملاحظات الختامية للجنة. كما تقوم الحكومة، بمساعدة وزارة حقوق الإنسان، بتنظيم حلقات دراسية تدريبية للقضاة والمسؤولين ورجال الشرطة بشأن تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٣٣ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى طرح أسئلة شفوية بشأن القضايا التي أشار إليها الوفد.

٣٤ - **السيد عمر:** قال إن الدستور الجديد لا يتضمن وصفا واضحا لمستويات المحاكم في البلاد، وبالأخص وضع القضاة ودورهم. وطلب تقديم المزيد من المعلومات بشأن دور قضاة الصلح وصلة القانون العرفي بالدستور. وتبدو مستويات التوظيف في المحاكم متدنية بالنسبة لبلد باتساع وثروة جمهورية الكونغو الديمقراطية. وسأل عما إذا كانت هناك مشاكل في تعيين القضاة وتدريبهم. وأضاف إن عدد السجناء يبدو ضئيلا جدا بالنسبة لعدد السكان البالغ نحو ٦٠ مليونا. وسأل عما إذا كانت الظروف داخل السجون تبلغ حدا يجعل القضاة يتفادون الحكم على الناس بالسجن.

٣٥ - **السيد جونسون لوبيز:** طلب تقديم المزيد من المعلومات بشأن الجهود المبذولة لزيادة عدد مكاتب السجل المدني، الضرورية لإصدار وثائق الهوية وجوازات السفر وتنظيم القوائم الانتخابية.

٣٦ - **السيد خليل:** رحب بأحكام الدستور الجديد التي تحمي حرية التعبير وحرية الصحافة اللتين تعتبران ركنا أساسيا في احترام حقوق الإنسان، وأعربت عن دهشته لعدم الإجابة على السؤال ١٦ بشكل كامل. وكان هناك العديد من التقارير التي أكدتها مختلف المصادر، عن قمع الصحفيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي أوجد جوا غير مؤات لاحترام حقوق الإنسان. وأشارت المنظمة غير الحكومية "الصحفيون العاملون في ظروف خطيرة" إلى أن محاكمة

على عقوبات جنائية لمن يُكره شخصا ما على الزواج ضد إرادته. وتنص المادة ٣٥١ من قانون الأسرة على أنه ينبغي لكل من الزوجين المرتقبين، سواء كانا قاصرين أم راشدين، أن يوافق شخصيا على الزواج لكي يصبح قانونيا. وجرى تنظيم حملة لمدة سنة لتعريف المواطنين بأحكام قانون الأسرة وما زالت هذه الحملة متواصلة بطريقة هادفة أكثر وتستهدف تحديدا النساء والفتيات. وسترفع مسودة التشريع التي ترمي إلى تعديل قانون الأسرة، سن الزواج لدى الفتيات من ١٥ إلى ١٨ سنة، كما لدى الفتيان.

حماية الطفل (المادة ٢٤ من العهد)

٣٠ - فيما يتعلق بالسؤال ١٩، قالت إنه وفقا لآخر تقرير للجنة الوطنية للتسريح وإعادة الإدماج، تم تسريح أكثر من ١٦ ٨٠٠ طفل بمساعدة الصليب الأحمر، وعاد العديد منهم إلى أسرته كما تمت إعادة إدماج الآخرين في المدارس أو في سوق العمل.

٣١ - وانتقلت إلى السؤال ٢٠، فقالت إن التقارير التي تزعم أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تشارك في الاتجار بالأطفال خاطئة. وكانت هناك بالفعل أعداد كبيرة من أطفال الشوارع، الذين تحول العديد منهم إلى التسول أو تورط في أنشطة جنائية، لكنهم أعيدوا تدريجيا إلى عائلاتهم أو وضعوا في دور حكومية مخصصة للأطفال. كما أن الفقر هو مشكلة كبيرة تؤدي بين أمور أخرى إلى انتشار البغاء بين الفتيات الصغيرات. ولقد اتخذت تدابير للحد من الفقر، وهذا بدوره سيحد من البغاء. كما يُمنح الشبان فرصة لكسب بعض المال عن طريق تنظيف الشوارع.

نشر المعلومات المتعلقة بالعهد (المادة ٢ من العهد)

٣٢ - بشأن السؤال ٢١، قالت إنه جرت صياغة التقرير من جانب لجنة مشتركة بين الوزارات وتم تعميمه على المنظمات غير الحكومية للحصول على تعليقاتها. وسيتم

أيضا. ويبدو أن المشكلة هي مشكلة إقليمية تشترك فيها بلدان أخرى من منطقة البحيرات الكبرى كذلك.

٤٠ - السيدة كالالا (جمهورية الكونغو الديمقراطية): ردا على سؤال السيد عمر بشأن القضاة ومستويات نظام المحاكم، قالت إن النظام الجديد ينص على تعيين قضاة صلح في جميع المحاكم ذات الولاية العامة. وحينما لا يمكن تعيين مثل هذا القاضي، يعين قاض خاص مع مساعدين، وترصد المحاكم النظامية أنشطته.

٤١ - وردا على السيد عمر، قالت إنه تم الحكم على جميع المجرمين بالسجن. ورغم أنه كان محقا حين افترض أن الافتقار إلى الموارد المالية هو عامل معيق لتعيين القضاة، فإن الموقف تحسن مؤخرا بفضل التشريعات الجديدة، وهناك حاليا أربعة آلاف ممن تقدموا بطلبات لهذه الوظائف.

٤٢ - وبالإشارة إلى تعليق السيد جونسون لوبيز المتصل بالحاجة إلى زيادة عدد مكاتب التسجيل، قالت إنه تم اتخاذ تدابير خاصة لتمكين الشعب من التصويت. أما الأشخاص الذين لا يستطيعون إثبات أنهم مواطنون كونغوليون فيمكن السماح لهم بالتصويت إذا شهد خمسة أشخاص يتمتعون بحق التصويت بصدق ادعائهم. وفيما يتعلق بالمحاكم العسكرية، قالت إنه بالرغم من ضرورة الإصلاح، فإن القانون القائم يُطبق في الوقت الراهن.

٤٣ - وتطرقت إلى السؤال المتعلق بحرية الصحافة الذي أثاره السيد خليل، فقالت إن عدد الصحفيين الذين لا قوا صعوبات في ممارسة مهنتهم هو صغير جدا بالنظر إلى حجم السكان. فالحرية تستتبع المسؤولية، والصحفيون لا يتصرفون دائما كما ينبغي. وأقر أحدهم مؤخرا باختلاق وقائع حول رئيس الجمهورية. وقد أثار مقتل الصحفي فرانك إنغيكه وزوجته الحزن في كل البلاد. ويجري حاليا تحقيق قضائي محاييد في هذا الأمر، كما سمح الرئيس نفسه للصحافة بمتابعة

عدد كبير من الصحفيين أمام القضاء بتهمة حرق القوانين الناظمة للصحافة يبدو أنها توحى بضرورة تنقيح القوانين من أجل السماح بهامش أكبر للنقد.

٣٧ - وبالإشارة إلى السؤال ٢٠ الذي يتناول الاستغلال الجنسي والاقتصادي، سأل عما إذا جرت أية محاكمات وإدانات في حالات الاغتصاب المرتكبة من جانب أفراد من القوات المسلحة وأعضاء في الحكومة، وأخيرا ما هي التدابير المتخذة من أجل توعية رجال الشرطة والجمهور عامة بشأن الحقوق التي يحميها العهد.

٣٨ - السيد غليلي أهاهانزو: فيما يتعلق بالإكراه في الزواج، سأل كيف يمكن إدراك اتفاق أحكام المادة ٣٣٦ من قانون الأسرة، التي يبدو أنها تعفي الوالد والوالدة والولي من العقاب في حالات الإكراه في الزواج، مع العهد، وطلب تقديم المزيد من المعلومات بشأن المدى الذي لا يزال القانون العرفي فيه يتقدم على الدستور.

٣٩ - السيد أوفلاهرتي: سأل عن الخطوات التي تم اتخاذها من أجل إنشاء مكاتب للسجل المدني في المناطق النائية والمناطق التي لا تزال في حالة صراع والمناطق التي يوجد فيها عدد كبير من المشردين داخليا ومن أجل قيد الأهل الكبار الذين فاتهم القيد عند الولادة. وطلب تقديم معلومات بشأن محاكمة الأشخاص الذين جندوا أطفالا في السابق وبشأن إعادة إدماج الجنود الأطفال الذين جرى تجنيدهم في جماعات من غير الدول، وبالأخص فيما إذا كانوا ينالون معاملة متساوية. وفيما يتعلق بالاتجار بالأطفال، قال إن المعلومات الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة للطفولة عام ٢٠٠٤ توحى بأن هناك دليلا قاطعا على أن جمهورية الكونغو الديمقراطية هي من بلدان المصدر لهذا الاتجار، رغم أنه لم يتضح فيما إذا كان البلد هو بلد عبور أو بلد مقصد

٤٦ - الرئيسة: لخصت المناقشة فقالت بما أن القوانين والإصلاحات المشار إليها في التقرير الذي تجري مناقشته هي إما في طور الإقرار أو بدأ نفاذها مؤجرا، فإنه لا يمكن للجنة أن تتعامل معها بالنحو الذي وردت به. مع ذلك سوف تأخذها بالحسبان. وإن التقرير الراهن (CCPR/C/COD/2005/3) وتقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (E/CN.4/2005/120) يشيران على ما يبدو إلى بلدين مختلفين. وتتمثل المشكلة الرئيسية في أن الحكومة لا تسيطر على كل البلاد وبالأخص على جيشها، والجرائم لا ترتكب فقط من قبل القوات المنشقة بل من قبل القوات الموالية أيضا وما زالت بدون عقاب. ورغم الجهود التي تبذل لمكافحة الإفلات من العقاب، فإنها تدخل ضمن نطاق الخطط المستقبلية أكثر منها في نطاق الإنجازات الحالية. وفيما يتعلق بانعدام الأهلية القانونية للمرأة، فهو أمر يجب أن يتغير، لكن يجب إقناع النساء من خلال التعليم بحقوقهن، وبالأخص فيما يتصل بالزواج. وشجعت السلطات الكونغولية على إلغاء البند الذي يسمح باستثناءات من حظر الإكراه في الزواج في قانون الأسرة وقالت إنه من غير المعقول ألا تحظى استنتاجات اللجنة بانتباه السلطات في كينشاسا. وبينما يمكن توقيف الصحفيين ونشطاء حقوق الإنسان وفقا للقانون، فإن ذلك يثير التساؤل عما إذا كانت هذه القوانين تتماشى مع العهد، لأنه طبقا للمادة ١٩ منه، ينبغي أن يكون تقييد الحق في حرية التعبير متوافقا مع مبدأ التناسب، وبالتالي فإنه يمكن الحكم بالسجن. واحتتمت بالقول إنه إذا لم تتلق المعلومات الكتابية التي وعدت بها الوزيرة خلال ثمانية أيام، فسوف تؤخذ بالحسبان في إجراءات المتابعة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.

التحقيق، لصالح الشفافية. أما بالنسبة للاتجار بالأطفال واستغلالهم لأغراض الجنس، فإن هذه الأمور لا يُستهان بها والمرتكبون لا يتمتعون بالإفلات من العقاب.

٤٤ - وأعربت عن اتفاقها مع السيد غليلي أهانزانو بخصوص وجوب عدم إعفاء أحد، وحتى الوالدين أو الأوصياء، من حظر الإكراه في الزواج، وبالتالي ضرورة إعادة النظر في قانون الأسرة. ويتعين أن يبدأ التثقيف المتعلق بهذه الأمور من مستوى ما قبل المرحلة الابتدائية وأن يتواصل خلال كل الحياة المدرسية. وشرعت وزارتها من ناحيتها بتنظيم دورات دراسية لحقوق الإنسان موجهة إلى المجتمعات المحلية، تهدف إلى التوعية بحقوق الأطفال وواجبات الوالدين، لكن الانتقار إلى الموارد يعيقها. وتنشط وزارتها أيضا بالتعاون مع وزارة شؤون المرأة ودعم من عدد من المنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة، في تنظيم حملات ضد تعدد الزوجات. بيد أنه ثبت صعوبة تنمية مقاومة ضد ممارسات مقبولة منذ أمد طويل، حتى بين النساء الشابات.

٤٥ - وردا على الأسئلة المطروحة من جانب السيد أوفلاهيري، قالت إنه يجري اتخاذ الخطوات اللازمة لقيّد مجموعات السكان في المناطق النائية، لكن اتساع رقعة البلاد يجعل من الضروري تنفيذ العمل على مراحل. ويحال كل من شارك في تجنيد الجنود الأطفال إلى القضاء. أما الأطفال المتورطون فتتخذ الترتيبات بقدر الإمكان لإعادتهم إلى مكائهم الأصلي، ويعامل جميع هؤلاء الأطفال على قدم المساواة. وفي الوقت الذي يمارس فيه الاتجار بالأطفال في رواندا وبوروندي، فإنه لا يوجد مثل هذا النشاط في بلادها. ولا يمكنها الرد مباشرة على ما أبلغته اليونيسيف بهذا الصدد لأنها لم تتمكن من دراسته، و تعهدت بالرد على اللجنة كتابة بشأن هذه المسألة.